

Distr.: General  
8 April 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون  
البند ١٣٧ من جدول الأعمال  
إقامة العدل في الأمم المتحدة

### إقامة العدل: معلومات إضافية طلبتها الجمعية العامة

#### مذكرة من الأمين العام

##### تصويب

#### ١ - المرفق الأول، المادة ٢ (٥)

يصح نص الفقرة كالتالي:

٥ - كتدبير انتقالي، تختص محكمة المنازعات بالنظر في: (أ) القضايا المحالة إليها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ من أحد مجالس الطعون المشتركة أو إحدى اللجان التأديبية المشتركة التي أنشأها الأمم المتحدة، أو من هيئة أخرى مماثلة ينشئها أحد الصناديق أو البرامج الخاضعة لإدارة مستقلة، و (ب) الدعاوى المرفوعة، إلى المحكمة الإدارية للأمم المتحدة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، ولم تستعرضها المحكمة الإدارية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

#### ٢ - المرفق الثاني، المادة ٩ (٥)

لا ينطبق على اللغة العربية.

